

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتبار مشروع

نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان الثانوية التجارية للبنين بالرقم التعريفى

(٠١١٦٤٠٧)، بمحافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق

التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مساعد الوزير لشئون الهيئة العامة للأبنية

التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان

الثانوية التجارية للبنين بالرقم التعريفى (٠١١٦٤٠٧) بمحافظة القاهرة ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الإيمان الثانوية التجارية للبنين بالرقم

التعريفى (٠١١٦٤٠٧) بمحافظة القاهرة، والكاين فى (١٧) شارع ابن الرشيد - حى

روض الفرج - محافظة القاهرة، بمساحة قدرها (٥٢, ١٧٩٤ م^٢) بعد التنظيم، طبقاً

لكشوف العرض .

(المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص، والتابع له العقار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ رضا حجازى